

وزارة التربية

منشور عدد

2013 | 4 | 90

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والساسة  
المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية  
المندوبيين الجهويين للتربية  
مديريات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

**الموضوع:** حول المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم فوق الرتبة .

**المرجع:** - الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الاعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص

التي نصحته أو تمتها وخاصة الأمر عدد 666 لسنة 2013 المؤرخ في 29 جانفي 2013.

- القرار المؤرخ في 24 فيفري 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم فوق الرتبة وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تمتها وخاصة القرار المؤرخ في 29

جانفي 2013.

- القرار المؤرخ في 02 سبتمبر 2013 المتعلق بفتح المعاشرة .

و بعد، أعلمكم بأنّ وزارة التربية تنظم يوم 02 ديسمبر 2013 والأيام الموالية معاشرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم فوق الرتبة .

**(1) شروط الترشح :**

يمكن أن يترشح للمعاشرة :

- أساتذة التعليم الثانوي وأساتذة التعليم الفني وأساتذة التعليم التقني غير المتخصصين على شهادة الإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (31 أكتوبر 2013) .

**(2) ترتيب المرشحين :**

يقع ترتيب المرشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتدريس :

\* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

\* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كلّ سنة

\* آخر عدد بيداغوجي للمترشح على 20 قبل تاريخ غلق الترشحات

\* تنفييل الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها وذلك كالتالي:

- خمس شهادات أو ما يعادلها : عشر نقاط (10)

- أربع شهادات أو ما يعادلها : ثمان نقاط (08)

- ثلاثة شهادات أو ما يعادلها : ست نقاط (06)

- شهادتان أو ما يعادلهما : أربع نقاط (04)

- شهادة أو ما يعادلها : نقطتان (02)

لا تحوّل نفس الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها التنفييل للارتفاع إلا مرة واحدة وطالما لم يحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي

اعتمدت في تنفييل سابق.

\* التنفييل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات

والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية

للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة (2011-2012).

\* التنفييل على الأقدمية في التدريس بـ:

- نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثماني (8) سنوات تدريس

- ربع (0.25) نقطة عن كل سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات

بـ - بالنسبة إلى الأساتذة المكلفين بعمل إداري أو بخطبة وظيفية أو الملحقين:

\* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كلّ سنة

\* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كلّ سنة

\* العدد الإداري للسنة الدراسية التي تسبق سنة الترقية

\* تنفييل الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما

يعادلها وذلك كالتالي:

- خمس شهادات أو ما يعادلها : عشر نقاط (10)

- أربع شهادات أو ما يعادلها : ثمان نقاط (08)

- ثلاثة شهادات أو ما يعادلها : ست نقاط (06)

- شهادتان أو ما يعادلهما : أربع نقاط (04)

- شهادة أو ما يعادلها : نقطتان (02)

لا تحوّل نفس الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها التنفييل للارتفاع إلا مرة واحدة وطالما لم يحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي

اعتمدت في تنفييل سابق.

\* التنفييل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة (2011 - 2012) .

\* التنفييل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمترشحين الذين تم تكليفهم بخطبة وظيفية لمدة خمس سنوات على الأقل بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية ويباشرون الخطة عند الترشح وذلك كالتالي :

- مدير عام أو مدير : أربع نقاط (04)
- كاهية مدير أو مدير مساعد : ثلث نقاط (03)
- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر : نقطتان (02)

### (3) محتوى ملف الترشح :

يتعين على الأساتذة الذين توفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2013 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : [www.Edunet.tn](http://www.Edunet.tn) وذلك في أجل أقصاه يوم 31 أكتوبر 2013، ثم سحب مطلب الترشح وإرساله إلى إدارة الشؤون الإدارية بالنسبة إلى المترشحين المباشرين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر أو إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

\* قائمة خدمات مؤشرة ومضافة من قبل رئيس الإدارة ( تتضمن ضرورة فترات الإحالة على عدم المباشرة ، الاحراق أو التعاون الفني أو العمل الإداري أو الخطبة الوظيفية، الانقطاعات في الأقدمية العامة أو في الرتبة).

\* نسخة من قرار الانتداب

\* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

\* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي بالنسبة إلى المترشحين المباشرين للتدریس.

\* نسخة من العدد الإداري لسنة 2012 بالنسبة إلى المترشحين غير المباشرين للتدریس.

\* نسخ مشهود بمطابقتها للأصل من الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي التي تحول للمترشح حق التنفييل.

\* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2011-2012) والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

**ملاحظة :** يرفض كل مطلب ترشح يقدم بعد تاريخ ختم الترشحات ( 31 أكتوبر 2013) أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية ملف الترشح الأصلي.

### فالرجاء :

- من السيدات والسادة مديرات ومديري الإدارات المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد إمضائهما والتتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 04 نوفمبر 2013 .

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالبات المرشحين بعد إمضائهما والتأكيد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية  
الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 04 نوفمبر 2012.

والمرغوب من:

- السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية دراسة مطالبات الترشح وتأشيرها والتأكيد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المنازرات المهنية بمجموعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين حسب مادة التدريس قبل يوم 20 نوفمبر 2013.
- السادة المندوبيين الجهويين للتربية دراسة مطالبات الترشح وتأشيرها والتأكيد من استجابة أصحابها إلى **الشروط القانونية** والتأكيد من احتواء الملفات على **كل الوثائق المطلوبة** ثم توجيهها إلى إدارة المنازرات المهنية بمجموعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين حسب مادة التدريس.

والسلام

وزير التربية

سالم ليض

